

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

فقال قوم أنها توقيفية وهو قول أبو بكر عبد العزيز والشيخ أبي محمد المقدسى وطوائف من أصحاب الإمام أحمد وهو قول الأشعري وابن فورك وغيرهما وقال قوم بعضهما توفيقى وبعضها اصطلاحى وهذا قول طوائف منهم ابن عقيل وغيره وقال قوم يجوز فيها هذا وهذا ولا تجزم بشيء وهذا قول القاضي أبي يعلى والقاضي أبي بكر بن الباقلانى وغيرهما ولم يقل إنها كلها اصطلاحية إلا طوائف من المعتزلة ومن اتبعهم ورأس هذه المقالة أبو هاشم ابن الجبائى . والذين قالوا انها توقيفية تنازعوا هل التوقيف بالخطاب أو بتعريف ضروري أو كليهما فمن قال انها توقيفية وان التوقيف بالخطاب فإنه ينبني على ذلك أن يقال انها غير مخلوقة لأنها كلها من كلام الله تعالى لكن نحن نعلم قطعاً ان في أسماء الأعلام ما هو مرتجل وضعه الناس ابتداءً فيكون التردد في أسماء الأجناس .

و (أيضاً) فان تعليم الله آدم بالخطاب لا يوجب بقاء تلك الأسماء بألفاظها ذريته بل المأثور أن أهل سفينة نوح لما خرجوا من السفينة أعطي كل قوم لغة وتبليت ألسنتهم وهذه المسألة فيها تجاذب والنزاع فيها بين أصحابنا وسائر أهل السنة يعود الى نزاع